

وسائل الشيعة

[293] أبواب الطواف 1 - باب وجوب طواف الحج والعمرة. (17777) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن صفوان بن يحيى، عن يعقوب بن شعيب قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): إني لا أخلص إلى الحجر الأسود، فقال: إذا طفت طواف الفريضة فلا يضرك. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب مثله (1). (17778) 2 - وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد وسهل بن زياد جميعاً عن ابن محبوب، عن عبد العزيز العبدى، عن عبيد بن زرارة، عن أبي عبد الله (عليه السلام) - في حديث - قال: إن الطواف فريضة وفيه صلاة. _____ أبواب الطواف الباب 1 فيه 13 حديثاً 1 - الكافي 4: 405 / 5، وأورده في الحديث 6 من الباب 16 من هذه الأبواب. (1) التهذيب 5: 103 / 335. 2 - الكافي 4: 379 / 7، وأورده بتمامه في الحديث 2 من الباب 11 من أبواب كفارات الاستمتاع. (*) _____